

ما حكم عدم إتمام العمرة للمرض؟ للشيخ الفوزان

صالح الفوزان

يقول السائل خرجت لاداء عمرة عن والدتي من التنعيم ولما كنت في الطواف من يوم الجمعة لم استطع لمرضي بالقلب. فما حكم ذلك
حكم ذلك انك تؤدي العمرة انت لما احرمت - [00:00:00](#)

لزموتك العمرة فاحرامك باق عليك الى الان عليك ان تبادر وتطوف وتسعى وتقصير من راسك وتكميل العمرة نعم يقول السائل يوضح
سؤاله يقول قد تحل بعد هذا ما تحلوا لو تحل الاحرام باق عليه - [00:00:20](#)

ما يتحلل الا اذا ادى الملائكة يعيد ملابس الاحرام يعيدها عليه كما كانت يؤدي العمرة شيء لانه جاهل بس بيادر
باعادة ملابس الاحرام يتتجنب محظورات الاحرام ويؤدي العمرة - [00:00:43](#)

نعم - [00:01:02](#)